

رئيس الهيئة

قرار رقم (٧) لسنة ٢٠٢٣
بتاريخ ٢٠٢٣/١/١٢
بشأن تجديد قيد خبراء معاينة وتقدير أضرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية .

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ باصدار قانون الاشراف والرقابة على التأمين في مصر وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية .
وعلى موافقة لجنة قيد خبراء المعاينة وتقدير الاضرار في مجال التأمين بجلستها المنعقدة بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/٢٢ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة .

" قرار "

المادة الاولى: يجدد قيد أسماء خبراء المعاينة وتقدير الاضرار الاتى ذكرهم فيما بعد بالسجل المعد لهذا الغرض بالهيئة برقم قيدهم السابق وفى التخصص الموضح قرين اسم كل منهم وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من التاريخ المبين قرين اسم كل منهم على النحو التالى :-

م	رقم القيد	اسم الخبير	التخصص	تاريخ التجديد
١	٧٦٩	ك/ عمرو عبد القادر محمد ياقوت النجار	تأمين النقل .	٢٠٢٢/١٢/٢٢
٢	١١٠٠	م/ محمود محمد احمد ابراهيم فضل الله	تأمين اجسام السفن، تأمين النقل .	٢٠٢٣/١/٢٠
٣	١٢٠٤	م/ أحمد عبد العزيز ابراهيم مجاهد	تأمين السيارات ، تأمين الهندسى (الات ومعدات)	٢٠٢٣/٣/٣٠
٤	١٥٨١	م/ عبد العزيز محمود عبد العزيز محمد	تأمين السيارات .	٢٠٢٣/٢/٣
٥	١٦١٨	م/ احمد احمد السيد النجار	تأمين السيارات .	٢٠٢٣/١/١٢
٦	١٦١٩	أ/ طارق محى الدين محمد عفيفى	تأمين النقل .	٢٠٢٣/١/١٢
٧	١٧١٧	م/ محمد يوسف الدسوقي طه	تأمين السيارات .	٢٠٢٣/٢/٢٦

المادة الثانية: يسرى هذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح

